

رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ١١٩ لسنة ١٩٩٧

بنقل تخصيص قطعة أرض إلى وزارة الصحة والسكان

لإقامة نقطة إسعاف طريق عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص لوزارة الصحة والسكان قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٩٤ مترا مربعا الواقعة بأرض وحدة سدس البيطرية بمحافظة بنى سويف والموضحة حدودها ومعالمها بالخريطة المرفقة لإنشاء نقطة إسعاف طريق عليها وذلك نقلا من الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك